

# الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

(العدد ١١ «غير اعتيادي») يوم الاثنين ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٣٤ - ٣١ يناير سنة ١٩١٦ (السنة السادسة والثمانون)

قانون مرة ٢ لسنة ١٩١٦

بامتداد سلطة المحاكم المختلطة الى أول فبراير سنة ١٩١٧

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على لائحة ترتيب المحاكم المختلطة وخصوصا على المادة الأربعين من الباب الثالث منها ،  
وعلى الأوامر العالية الصادرة في ٦ يناير سنة ١٨٨١ وفي ٢٨ يناير سنة ١٨٨٢ وفي ٢٨ يناير سنة ١٨٨٣ وفي ١٩ يناير سنة ١٨٨٤ وفي ٣١ يناير سنة ١٨٨٩  
وفي ٣ فبراير سنة ١٨٩٠ وفي ٢٩ يناير سنة ١٨٩٤ وفي ٣١ يناير سنة ١٨٩٩ وفي ٣٠ يناير سنة ١٩٠٠ وفي ٣٠ يناير سنة ١٩٠٥ وفي ٣٠ يناير سنة ١٩١٠  
وفي ٢٦ يناير سنة ١٩١٥ بامتداد المدة الأولى للمحاكم المختلطة في القطر المصري امتدادا متواليا الى أول فبراير سنة ١٩١٦ ،  
ومن حيث ان حكومتنا قد اتفقت مع حكومات الدول ذات الشأن ماعدا حكومة إيطاليا فقط التي لم ترد الى الآن موافقتها على امتداد سلطة المحاكم  
المذكورة لمدة سنة ،

وبناء على ما عرضه علينا وزير الحفانية وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

وسمنا بما هو آت :

المادة الأولى

صار امتداد سلطة المحاكم المختلطة سنة أخرى اعتبارا من أول فبراير سنة ١٩١٦ .  
ولا يسرى هذا الامتداد على رعايا دولة إيطاليا إلا من يوم نشر اعلان في الجريدة الرسمية بورود موافقة الدولة المذكورة .

المادة الثانية

على وزير الحفانية تنفيذ هذا القانون ،

صدر بسرأي عابدين في ٣١ يناير سنة ١٩١٦

حسين كامل

بأمر الحضرة السلطانية  
رئيس مجلس الوزراء  
حسين رشدي

وزير الحفانية  
عبد الخالق ثروت

(ترجمة)